

حكم العمل في بلاد الكفر

عبدالمحسن الزامل

يقول هل يجوز لموسى ان يعمل في بلاد ان ان يعمل في بلادي يا كفار الواجب على المسلم ان يتبع عن بلادي الكفار مهما امكن هذا هو الواجب ومخالطة الكفار وان يكون بين المسلمين يشهدوا جماعاتهم - 00:00:00

جنازه وكذلك يشهد اعيادهم شاركوا في افراحهم واتراهم شاركهم في مجالسهم في لقاءاتهم الاسلام في الجمع والجماعات والاعياد هذا هو الاصل لكن حينما يحتاج المسلم الى السفر له احوال كثيرة ولو صور - 00:00:22

وتارة يتبعن بقاء المسلم في بلاد الكفار انما اذا كان عملك متصرف بالقيود الشرعية مثل انسان سافر لبلاد الكفار في حاجة من الحاجات لاولاد المسلمين وهو عنده علم يقيه من الشبهات - 00:00:48

وعنه دين يحترز به من الشهوات هنالك حاجة للسفر مثل العلاج اين انتهى الفترة الاخيرة رجع كذلك عنده سفر لتجارة مع توفر الشروط المتقدمة فاذا انتهت تجارته رجع هذا لا بأس به - 00:01:10

اما ان يعمل بلاد الكفار عملا مستقرا دائمها هذا فيه ضرر عظيم في ضرر عظيم الا اذا كان آآ هو يعمل بهاد الكفار نفع الله به في نشر الاسلام والدعوة الى الله سبحانه وتعالى - 00:01:27

وبقاوه وعمله ما يعلن على ذلك. وليس في عمله اعانته على امر محروم قد يتبعن بقائه وقد ذكر شيخ الاسلام رحمه الله في بعض كلامه ما معناه انه قد يتبعن قول المسلم - 00:01:49

وذكر الماوردي او ذكره شيخ الاسلام عنه شيئا من هذا وانه قد يتبعن بقاء المسلم اذا كان على ثغرة ولو ولو تركها حصل فساد يعني لمن يعلمهم لانه من لتوهم اسلم فيكون معلما لهم مثبتا لهم مرشدأ لهم - 00:02:05

ولا يقومون احد مقام في حديث قد يتبعن عليه البقاء لان وسيلة الواجب واجب فهذى امور يختلف فيها الحكم بحسب حال الشخص الذي - 00:02:26